للترك بل يقول هذا الفاسق في نفسه ان قهرني الشيطان بواسطة غلبة الشهوة في بعض المعاصي فعساي اغلبه فكيف يكون قهره لي في بعضها كافرا لبعض ذنوبي ولولم يتصور هذا لما تصور من بعض الفاسق ان يصلي ويصوم ويقبل له ان كانت صلاته لغير الله فلا يصح وان كانت لله فان ترك الفسق فان الامر لله واحد فلا يتصور ان يقصد بصلاته التقرب الى الله تعالى ما لم يتقرب بتركه الفسق وهذا محال بل يقول لله تعالى علي امران ولي على المخالفة فيهما عقوبتان وانا ملي في احدهما بقهر الشيطان عاجز عنه في الاخرة فاقهره فيما قدرت عليه وارجوا بمجاهدتي فيه ان يكفر عني بعض ما عجزت عنه بفرط شهوتي فكيف لا يتصور هذا وهو حال كل مسلم اذ لا مسلم الا وهو جامع بين طاعة الله ومعصيته ولا سبب له الا هذا واذا فهم هذا فهم ان غلبة الخوف للشهوة في بعض الذنوب ممكن وجوده والخوف اذا كان من فعل ماض اورثه الندم والندم يورث العزم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الندم توبة ولم يشترط الندم على كل ذنب وقال التايب من الذنب كمن لا ذنب له ولم يقل التايب من

الذنوب

١

الذنوب كلها هذه المعاني تبين ان التوبة عن بعض الذنوب غير ممكن لكنها متماثلة في حق الشهوة وفي حق التعرض الى سخط الله تعالى نعم يجوز ان يتوب عن الخمر دون النبيذ لتفاوتهما في التعرض للسخط ويتوب عن الكثير دون القليل لان لكثرة الذنوب تاثيرا في كثرة العقوبة فيساعد العقوبة بالشهوة بالعذر الذي يعجز عنه ويترك بعض شهوته لله تعالى كالمريض الذي حذره الطبيب الفاكهة فانه قد يتناول قليلها ولكن لا يستكثر منها فقد حصل من هذا انه لا يمكن ان يتوب عن شي ولا يتوب عن مثله بل لا بد وان يكون ما تاب عنه مخالفا لما بقي عليه اما في شدة المعصية واما في غلبة الشهوة واذا حصل هذا التفاوت في اعتقاد التايب تصور اختلاف حاله في الخوف والندم فيتصور اختلاف ماله في الترك فندمه على ذلك الذنب ووفاه بعزمه على الترك يلحقه بمن لم يذنب وان لم يكن قد اطاع الله في جميع الاوامر والنواهي فان قلت هل تصح توبة العنين من الزنا الذي قارفه قبل طريان العنة فاقول لا لان التوبة عبارة يبعث العزم على الترك فيما يقدر على فعله فقد انعدم بنفسه لا بتركه اياه ولكني اقول لو طرا عليه